



قرار مجلس الوزراء  
رقم (134) لسنة 2024 ميلادية  
باعتتماد محضراتفاق

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ اغسطس /2011م وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر /2015م) .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر /2020م
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن اصدار قانون علاقات العمل وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس /2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى كتاب السيد / مدير عام جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق رقم (1680) المؤرخ 2023/11/07م
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الأول لسنة 2024م المنعقد بتاريخ 2024/03/05م .
- وعلى كتاب مدير الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء رقم (5023) المؤرخ في 2024/03/07م .

**قـرـر**

**مادة (1)**


يعتمد محضر الاتفاق المبرم بين اللجنة الأهلية لوقف زاوية المحجوب ومكتب جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق مصراته ، بشأن تقدير قيمة التعويضات عن العقارات الواقعة في مسار مشروع المرافق المتكاملة لمنطقة زاوية المحجوب بمدينة مصراتة المرفق بهذا القرار .

**مادة (2)**

يتولى جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق التنسيق مع مصلحة أملاك الدولة لتوثيق العقارات الواردة بالمادة (1) من هذا القرار وفقا للتشريعات النافذة .

**مادة (3)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

  
مجلس الوزراء

